

قرار وزير الداخلية

بإجراء مباراة لتوظيف أربعين (40) مهندسا للدولة من الدرجة الأولى، تخصص: الهندسة المعلوماتية

إن وزير الداخلية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 بتاريخ 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات ولاسبغ المادة 7 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمنصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين؛
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا بالنسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 3171.12 الصادر في 3 ذي القعدة (20 شتنبر 2012) بتحديد شروط وإجراءات و برامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى و المهندسين المعماريين من الدرجة الأولى،

يقرر مايلي :

- المادة الأولى:** تجرى يوم 12 يونيو 2016 بالرباط مباراة لتوظيف أربعين (40) مهندسا للدولة من الدرجة الأولى بوزارة الداخلية، تخصص: الهندسة المعلوماتية.
- المادة الثانية:** تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، و البالغين من العمر خمسة وأربعين سنة على الأكثر في تاريخ المباراة، و الحاصلين على شهادة "مهندس دولة تخصص: الهندسة المعلوماتية" في مجال الهندسة المعلوماتية، مسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
- المادة الثالثة:** يحتفظ بنسبة 25% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم وبنسبة 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة "شخص معاق".
- المادة الرابعة:** يسجل طلب الترشيح وجوبا على البوابة الإلكترونية ([http:// concours.Interieur.gov.ma](http://concours.Interieur.gov.ma))، وذلك خلال الفترة ما بين 26 أبريل و 10 ماي 2016 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال (16h30).
- المادة الخامسة:** سيعلن على البوابتين: (<http:// concours.Interieur.gov.ma>) و (www.emploi-public.ma):

- أسماء المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة؛

- أسماء المترشحين الناجحين في هذه المباراة، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، حسب الترتيب والاستحقاق.

وحرر بالرباط، في: 22 أبريل 2016

عن وزير الداخلية و الهويض منه
الوالي الجهاني العام

امضاء : نور الدين بوطيب